الاول والجيم لامه الثانيه وهكذا اتدحرج على وزن تفعلل وقس على ذلك سائر الامثله وكيفية
ابواب الثلاثي المجرد اي عددها وهو ستة ابواب الاول باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي وضمها في
المضارع كنصر ينصر والثاني فعل يفعل بفتحها ايضا في الماضي وكسرها في المضارع كضرب يضرب
والثالث فعل يفعل بفتح العين فيهما وهو ما كان عين فعله او لام فعله حرفا من حروف الحلق وهي
الهمزة والهاء والعين والحاء المهملتان والغين والخاء المعجمتان كسأل يسأل ومنع يمنع وشذ منه ابى
يأبى والرابع فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع كعلم يعلم والخامس فعل يفعل
بكسر العين فيهما نحو حسب يحسب وومق يمق والسادس باب فعل يفعل بضم العين فيهما كحسن
يحسن واعتبر في هذا التقسيم عينه لانه متحرك دايما والحركات ثلاث ولم يعتبر فاؤه ولا لامه
لانهما مفتوحان دايما سالم يعرض له مغير ومن اراد الزياده فعليه بالمطولات العلم الحادي عشر
علم الاشتقاق وهو علم يعرف به اصول الكلام وفروعه وموضوعه الكلمات العربيه من حيث الاصل
والفرع وواضعه معاذ بن اسلم وحكمه الوجوب الكفائي او الندب وفايدته التمييز بين المشتق
والمشتق منه واقسام الاشتقاق ثلاثة صغير وكبير واكبر فالصغير وهو المنصرف اليه
اللفظ عند الاطلاق هو رد لفظ الى اخر بان يحكم بان الاول مأخوذ من الثاني ايه فرع عنه لمناسبة
بينهما في المعنى والحروف الاصليه بان تكون فيهما على ترتيب واحد كالناطق من النطق والكبير هو ما ذكر
الا انه لا ترتيب فيه كما في الجبذ والجذب والاكبر ليس فيه جميع الاصول كما في الثلم والثلب ويقال ايضا
اصغر وصغير وكبير واصغر واوسط واكبر ولا بد في تحقق الاشتقاق من تغيير بين اللفظين تحقيقا
كما في ضرب من الضرب او تقديرا كما في طلب من الطلب فيقدر ان فتحة اللام في الفعل غيرها في المصدر كما ذكره
الجلال في شرح الجمع قال وقد يطرد المشتق كاسم الفاعل نحو ضارب لكل واحد وقع منه الضرب وقد يختص
ببعض الاشياء كالقارورة من القرار للزجاجة المعروفه دون غيرها مما هو مقر للمايع كالكوز ومن
لم يقم به وصف لم يجز ان يشتق له من لفظه اسم خلافا للمعتزلة في تجويزهم ذلك حيث نفوا عن الله
تعالى صفاته الذاتيه كالعلم والقدره ووافقوا على انه عالم قادر مثلا لكن قالوا ابذاته لا بصفات زايده
عليها ثم قال فان قام به اي الشيء ما اي وصف له اسم وجب الاشتقاق لغة من ذلك الاسم لمن قام به الوصف
كاشتقاق العالم من العلم لمن قام به معناه او قام به ما ليس له اسم كانواع الروايح فانها لم يوضع لها
اسماء استغناء عنها بالتقييد كرايحة كذا وكذلك انواع الالام لم يجب الاشتقاق لاستحالته وانواع
المشتق بالاتفاق سبعة المصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وافعل التفضيل وافعل
التعجب وصيغ المبالغة فايده لا يشتق لفظ عربي من عجمي ولا العكس فلا يصح كون آدم مشتقا
من الادمة على انه عجمي اذ لا يشتق الا في اللغة الواحدة بعضها من بعض لان الاشتقاق نتاج وتوليد
قال ابن السراج من اشتق الاعجمي من العربي كان كمن ادعى ان الطير من الحوت قاله في المزهر العلم
الثاني عشر علم المعاني وهو علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال
وموضوعه التراكيب العربيه وواضعه الشيخ عبد القاهر الجرجاني وحكمه الوجوب الكفائي او العيني على
من انفرد وهو افضل العلوم الادبيه لانه به يعلم اعجاز القران العظيم وفايدته فهم الخطاب
وانشاء الجواب بحسب المقاصد والاغراض جاريا على قوانين اللغه في التركيب واقسام التاكيد
فهي ثلاثة واجب وحسن ومحظور لان المخاطب ان كان خالي الذهن من الحكم والتردد فيه اي
اي ليس عالما بان النسبة واقعة او لا ولا مترددا في ذلك كان التاكيد محظورا عند البلغاء

٩٠

البلغاء لحذرا من اللغو اذ لا فايدة فيه حينئذ كما اذا كان غير عالم بقيام زيد اصلا ولا مترددا فيه
فاذا قلت له ان زيدا قايم كان ذلك لغوا فالواجب حينئذ ان تقول له قام زيد من غير اتيان بمؤكد كان
وان كان المخاطب مترددا فيه ترددا مستويا او برجاحية احد الطرفين او مرجوحيته كان التاكيد
حسنا بمؤكد واحد فلو زاد لم يحسن كعدمه وان كان المخاطب منكرا للحكم كان واجبا بحسب الانكار
اي بقوة بقدره فوق وضعفا لاحد دافعه فقد يطلب للانكار الواحد تاكيدان مثلا لقوته ولانكارين ثلاث
مثلا لقوتهما وللثلاث اربع لقوة الثلاث كما في قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه السلام اذ كذبوا في المرة
الاولى انا اليكم مرسلون فاكد بان والجملة الاسمية وفي المرة الثانية ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فاكد
بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار حيث قالوا ما انتم الا بشر مثلنا وما
انزل الرحمن من شيء ان انتم الا تكذبون قال في التلخيص ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثاني طلبيا
والثالث انكاريا ويسمى اخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه
اي خلاف مقتضى الظاهر فيجعل غير السايل اي خالي الذهن كالسايل اي المتردد في الحكم الطالب اذا
قدم اليه اي الى غير السايل ما يلوح بالخبر فيستشرف له استشراف الطالب المتردد كقوله تعالى ولا تخاطبني
في الذين ظلموا انهم مغرقون فانه كلام ملوح بجنس الخبر وهو انهم مستحقون العذاب والشان ان صاحب الفطنة
اذا سمعه تردد في عين الخبر وهو هل هولاء القوم محكوم عليهم بالاغراق او بغيره كالاحراق او الخسف ويجعل
غير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من امارات الانكار فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب على حسب
ما سبق واقسامه ومقتضياته وما تؤكد به الاحكام وما للفعل من الملابسات تعلم من المطولات العلم الثالث
عشر علم البيان وهو علم باصول يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح في الدلالة على ذلك المعنى
يعني بعضها اوضح من بعض وذلك كما اذا اردت ان تعبر عن كرم زيد فتقول زيد حاتم وزيد كحاتم وزيد
كثير الرماد وزيد جبان الكلب فهذه طرق بعضها وهو زيد كحاتم وزيد حاتم اوضح مما بعده في ذلك وهو
والاول اوضح من الثاني وواضعه الشيخ عبد القاهر الجرجاني وموضوعه التراكيب العربيه وحكمه الوجوب
الكفائي عند التعدد او العيني عند عدمه وفايدته التمكن من محاطة اهل اللسان بذلك اما بطريق التمثيل
او الكنايه او غيرهما وطرق البيان ثلاثة وهي المجاز والكنايه والتشبيه اذ الكلام ينقسم الى
اربعة اقسام حقيقة وهو ما استعمل في معناه الاصلي الذي وضعته العرب له كاستعمال
الاسد في الحيوان المفترس المعروف لا في الرجل الشجاع واستعمال الحمار في الحيوان المعروف
لا في البليد من الناس وتنقسم الى لغويه وعرفيه وشرعيه وهي مفصلة في المطولات فالمجاز
وهو ما استعمل في غير معناه الاصلي لمناسبة بينه وبين المعنى الاصلي مع قرينة تمنع
من ارادته كاستعمال الاسد في الرجل الشجاع لمناسبة القوه والجراة واستعمال الحمار في
الرجل البليد لمناسبة البلاده وهكذا والكنايه وهي ما يطلق من الكلام ويراد به لازم معناه
كما تقول زيد كثير الرماد وتريد به انه كريم وذلك ان كثرة الرماد يلزمها كثرة الطبخ ويلزم من
ذلك كثرة الاكلين ومن ذلك كرم وكقوله تعالى في حق مريم وابنها كانا ياكلان الطعام كناية عما يلزم
ذلك من البول والغايط والغرض الرد به على من زعم الوهيتهما والاله حقيقة لا يبول ولا يتغوط
والتشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر لامر في شيء من الاشياء بالكاف ونحوها كزيد كالبدر
ومثل البحر فقد دل هذا الكلام على مشاركة زيد للبدر في الحسن وللبحر في كثرة النفع بواسطة
الكاف ومثل فالحقيقة ليست من طرق البيان كما ذكره علماؤه لما ذكروه بما يؤدي

Copyright © King Saud University